

قرار مجلس المنافسة عدد 75/ق/2023 صادر في 19 من رمضان 1444  
(10 أبريل 2023) المتعلق بتولي شركة «CDG Invest SA»  
المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Services à Domicile SARL»  
عبر اقتناء نسبة 10% من حصص رأس المال وحقوق التصويت  
المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار  
والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ  
2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى  
القانون رقم 40.21 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.67  
بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور  
بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444  
(15 ديسمبر 2022)؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه  
الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)  
كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21 الصادر بتنفيذه  
الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444  
(25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ  
20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022)؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ  
19 من رمضان 1444 (10 أبريل 2023)، وبعد تأكد رئيس مجلس  
المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقاً  
لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة  
كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة  
العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 29/ع.ت.إ/2023 بتاريخ  
4 رجب 1444 (26 يناير 2023)، والمتعلق بتولي شركة «CDG Invest  
SA» المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Services à Domicile SARL»  
عبر اقتناء نسبة 10% من حصص رأس المال وحقوق التصويت  
المرتبطة به؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي  
رقم 2023/036 بتاريخ 8 رجب 1444 (30 يناير 2023)، والقاضي  
بتعيين كل من السيد أنيس اضصالح والسيد عبد الحميد ستاتي  
مقررين في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12  
المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي  
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ  
6 شعبان 1444 (27 فبراير 2023) والذي يمنح أجل (5) أيام للأغيار  
المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية  
ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف  
التبليغ بتاريخ 7 شعبان 1444 (28 فبراير 2023)؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 9 رمضان 1444  
(31 مارس 2023)؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن  
عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة  
عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ  
19 من رمضان 1444 (10 أبريل 2023)؛

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المعنية كانت موضوع بروتوكول استثمار مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 8 يوليو 2021 ينص على اقتناء شركة «CDG Invest SA» لنسبة 10% من حصص الأسهم وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «Services à Domicile SARL» ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «CDG Invest SA» المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Services à Domicile SARL» عبر اقتناء نسبة 10% من حصص أسماؤها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع للإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني، المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الشركة المقتنية : «CDG Invest SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالرباط تحت عدد 61511، والكائن مقرها الاجتماعي ب: محج رياض بزنس سنتر، العمارة 7 و8، الطابق 3، حي رياض، الرباط. وهي شركة تنشط بالأساس في مجال حيازة وتسيير صناديق الاستثمار وامتلاك حصص في رأسمال شركات بالمغرب وخارجه. وتعد شركة «CDG Invest» فرعا مملوكا بالكامل لصندوق الإيداع والتدبير ؛

- الشركة المستهدفة : «Services à Domicile SARL» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 432061، والكائن مقرها الاجتماعي ب10 زنقة موسى بن نصير، شقة رقم 9، الطابق

الخامس، غوتييه، الدار البيضاء. وتقدم الشركة من خلال المنصة الرقمية «Sawebli.ma» التي قامت بإحداثها وتطويرها، خدمات ربط الاتصال بين الزبناء (أفرادا ومنشآت ومهنيين) بغرض تقديم خدمات الصيانة والإصلاح أو تحديث المنازل أو مقرات العمل، والتي تشمل عدة تخصصات كالسباكة وخدمات الصيانة والكهرباء والتدفئة وإصلاح مكيفات الهواء والصبغة والنجارة وتخصصات أخرى ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن عملية التركيز تندرج في إطار برنامج «212 Founders» الذي أنشأته مجموعة صندوق الإيداع والتدبير من أجل دعم وتمويل المقاولات الصغرى، وضمها الشركة المستهدفة، وذلك من أجل تطوير مشاريعها وتسريع وتيرة نمو نشاطها بالمغرب ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية. وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق خدمات الإصلاح والصيانة المنزلية «le marché du dépannage, de la réparation et de l'entretien à domicile» غير أنه وبالنظر إلى طبيعة العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي ونظرا لخصائص العرض والطلب، خاصة الحلول المعلوماتية التي توفرها الشركة المستهدفة ومنافسها داخل السوق المعنية، تتيح إمكانية ربط الاتصال بين الزبناء والحرفيين المتوزعين عبر عدة مدن مغربية، فإن تحديد السوق المعنية يبقى على المستوى الوطني. إلا أنه ونظرا لكون السوق المرجعية لن تتأثر بالعملية فإن تحديد نطاقها الجغرافي يمكن أن يبقى مفتوحا ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لم يكن لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالعملية، نظرا لعدم وجود أي ترابط أفقي أو عمودي ما بين أنشطة الشركتين طرفي عملية التركيز، لكون الشركة المقتنية لا تنشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة داخل هذه السوق، وبالتالي فإن إنجاز العملية لم يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لخصائص سوق الأطراف من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لم يكن لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 29/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 4 رجب 1444 (26 يناير 2023) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «CDG Invest SA» المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Services à Domicile SARL» عبر اقتناء نسبة 10% من حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقدة بتاريخ 19 من رمضان 1444 (10 أبريل 2023)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة جهان بنبوسف، والسادة: عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإضاءات:

أحمد رحو.

جهان بنبوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.